

التعليق على المنتقى للإمام المجد [231] | كتاب الجنائز: الصلاة

على السقط والطفل

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد في هذا اليوم الخامس في ربيع الاول لعام الف واربع مئة وخمسة واربعين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم -

00:00:00

تدعوا درسك الصلاة على الصدق والطفل قال الامام ابو البركات المجد للسلام ابن تيمية الحراني رحمه الله في كتابه المنتقى في الاخبار من كتاب الجنائز الصلاة على الصدق والطفل ما ينزل بطن امه قبل تمام خلقه -

00:00:28

والحديث ورد بلفظين ورد بلفظ السقط والطفل كما سيأتي ان شاء الله يعني المغيرة من شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف الجنائز والماشي امامها قريبا منها عن يمينها وعن يسارها والسقط يصلى -

00:01:01

عليه ويدعى لوالديه المغفرة والرحمة ورواه احمد وابو داود ورواه احمد وابو داود وقال فيه والماشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها رواه احمد وابو داود وقال فيه والماشي خلف الجنائز -

00:01:22

الماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها وقريبا منها وفي رواية الراكب خلف الجنائز والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه الطفل يصلى عليه. رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه -

00:01:57

هذا الخبر رواه احمد وابو داود في لفظ الصدق يصلى عليه. روى احمد والترمذى والنسائى بلفظ الصدق والطفل يصلى عليه. اما باقى الخبر فهو فكذلك الفضل قريبة وهو عند احمد و -

00:02:20

ابي داود من رواية اسماعيل ابن سعيد ابن عبيد الله الثقفي قال اخبرني ابي عن زياد ابن جبير ابن حية عن ابيه عن شعبة ابي داود من رواية ابي زيد عن زياد اهل اخبروني -

00:02:42

كما تقدم عند احمد وابي داود ورواه ايضا من رواية يونس ابن يزيد عن زياد ابن جبير ابني حيه عن ابيه وقال يونس احسب ان اهل زياد اخبروني -

00:03:01

احسب ان اهل زياد اخبروني وقد رواه ايضا الامام احمد من طريق مبارك ابن ابي فضالة قال اخبرني زياد ابن ايوب كما روى يونس ابن يزيد وجاء من هذا الطريق جاء من هذا الطريق -

00:03:25

اللفظ والصدق يصلى عليه وهذا الطريق من رواية يونس ابن يزيد كما تقدم عن زياد بن جبير ومن رواية مبارك بنفذه الصدق يصلى عليه اسماعيل ابن سعيد فهي في رواية احمد والترمذى والنسائى بلفظ الصدق والطفل يصلى عليه -

00:03:48

اللفظ الاول فهو من رواية يونس ابن يزيد عن زياد بن جبير الابحية عن ابيه فيه انه قال اخبرني بعض اهل زياد زياد ابن جبير تابع يونس ابن يزيد المبارك ابن فضالة. فيه ضعف وتدليس -

00:04:09

روى احمد والترمذى والنسائى من رواية اسماعيل ابن سعيد ابن عبيد الله الثقفي قال اخبرني ابي سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن ابيه جبير بن حية عن المغيرة -

00:04:34

ابني شعبة ورواه الترمذى واحمد من رواية عبد الواحد بن واصل عن سعيد بن عبيد الله قد تابع اسماعيل لان اسماعيل ليس بذلك المعروف لكن تابعه عبد الواحد -

00:04:49

ابني واصل وكذلك ايضا جاء عند الناس دلوقتي بشر ابن السري من رواية بشر ابن السري عن سعيد ابن عبيد الله عن جياد بن جبیر عن ابيه وجاء ايضا من رواية خالد بن الحارث عند النسائي - [00:05:08](#)

خادم الحارث الهجيمي عند النسائي من عن سعيد ابن عبيد الله اه هذا الخبر كما تقدم جاء بهذين وجاء ايضا عند احمد رواية وكيع بن الجراح وروح بن عبادة عن سعيد بن عبيد الله - [00:05:28](#)

فقد رواه عن سعيد بن عبيد الله اه كما تقدم جماعة بلفظ والطفل يصلى عليه عند احمد والترمذى والنسائى لكن اختلف يعني المتابعون له كلهم والغالبهم ائمة وغالبهم ائمة بلفظ والطفل يصلى عليه - [00:05:55](#)

الذى يظهر ان رواية الطفل اثبتت من جهة الاسناد من رواية والسقط يصلى عليه يصلى عليه وذلك ان السقط يطلق آ على نزول الجنين قبل تمام خلقه قبل التمام والطفل - [00:06:19](#)

يطلقونه على اطلاقه فيما يظهر والله اعلم على الصغير من ولد كل حيوان الولد الانسان وتطلقونه على الصغير على الصغير ولها اللفظ آ يعني بينهما تباين ليس بينهما يعني عموم وخصوص مطلق او عموم وخصوص وجيه بل النسبة بينهما التباين التباين في - [00:06:43](#)

يظهر فلهذا والطفل صلى عليه في انها ارجح والطفل صلى عليه ارجح الرواية والصدق يصلى عليه والامام ماجد رحمه الله ذكره باللفظين ذكره باللفظين وذلك ان الجمهور يقول لا يصلى على الصدق - [00:07:14](#)

انما يصلى على من لكن يشترطون في الصدق ان يسقط حيا اذا استهل اذا اجتهد واذا لم يستهل ولم يحصل منه ما يدل على الحياة من صباح او عطاس ونحو ذلك فانه لا يصلى عليه - [00:07:38](#)

استدلوا استدل الجمهور استدل بهذه اللفظة الصدق وصلى عليه وكذلك الطفل. قالوا ايضا يستدل في قوله والطفل صلى عليه. والجمهور كما تقدم على انه لا يصلى عليه وهذا في الصدق الذي تم له اربعة اشهر - [00:07:55](#)

تم له اربعة اشهر. اما اذا لم يتم له اربعة اشهر سقط في الشهر الاول او الثاني او الثالث او قبل تمام الرابع فانه لا يصلى عليه بل يكون كسائر الجمادات والدم لانه لا يظن في حياة بل - [00:08:27](#)

لا يحسو نفخ الروح الا بعد الأربعين الثانية. بعد الأربعين الثالثة اما ما سقط قبل ذلك فانه يلقي خرقه يلف في خرقه اه يدفن ولا يغسل ولا يصلى عليه وقال في المغني ولا نعلم في هذا خلافا - [00:08:46](#)

الا عن ابن سيرين وايضا ذكرها في المذهب عن ابن ابي موسى انه مثل ما نقل عن ابن سيرين انه يصلى عليه ربما تساعده بعض الروايات في حديث حذيفة ابن اسید الغفاری في مسلم انه اذا كانت النطفة - [00:09:07](#)

بلغت ثلاث انوار اثنتين واربعين تصور عليها الملك شقة فيها سمعها وبصرها. الحديث ربما ايضا تساعد هذه اللفظة لكن عامة اهل العلم على خلاف ذلك. على خلاف ذلك وقالوا انه لا يصلى عليه الا اذا كان له اربعة - [00:09:27](#)

اشهر وذلك انه اذا بلغ هذه المدة فالملك كما في حديث ابن مسعود ينفخ فيه الروح هو قالوا ان هذا الحديث يدل على كما سيأتي في حريم مسعود الذي بعد ذلك يدل على هذا - [00:09:51](#)

قال الراكب خلف الجنازة والماشي امامها الحديث المصنف رحمة الله سيف وهو يذكر في باب مستقل ما يتعلق بالمشي خلف الجنازة او امامها لكن لن يذكر هذا الحديث سوف يذكر اخبار منها حديث ثوبان - [00:10:12](#)

وما جاء في معناه علي جابر ابن سامرہ ايضا في صحيح مسلم المشي مع الجنازة والركوب اذا رجع ولن يذكر هذا الخبر كأنه اكتفى بذلك في هذا الباب. وهذا ايضا يفسر ما جاء في - [00:10:28](#)

حديثي ان النبي عليه الصلاة والسلام لما ذهب الى جنازة بن دحداح اوتى بفرس فركب فيه لما رجع ولم يركب لما ذهب عليه الصلاة والسلام وسيأتي كما في حديث ثوبان ان شاء الله انه قال لم اكن لاركب - [00:10:46](#)

والملائكة يمشون. الملائكة يمشون. هذا في حال ذهابه والمقصود ان هذا الحديث يفسر ويبين احاديث اخرى وان الماشي حيث شاء منها ويجوز ان يمشي امامها كما في حديث ابن عمر ان النبي عليه الصلاة والسلام ابو بكر - [00:11:04](#)

وعمر وعثمان كانوا يمشون امام الجنازة وهل سبأتهي في كلامه رحمة الله في باب مستقل قال قلت وانما يصلى عليه اذا نفخت فيه الروح. وهو ان يستكمل اربعة اشهر. فاما ان سقط لدونها فلا لانه ليس بمت - 00:11:22

اذ لم ينفخ فيه الروح لانه اذا كان دون اربعة اشهر انه ليس بمت بل هو كسائر الجمادات وقطعة من نحو ذلك لا حكم لها فلا يصلى على النبي يصلى على الميت وهذا قول عامة اهل العلم كما تقدم - 00:11:42

واصل ذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق الصادق فيما يخبر عليه الصلاة والسلام ما يخبر عليه الصلاة والسلام كلامه حق عليه الصلاة والسلام وصدق. المصدوق فيما يخبر فيما ينزل عليه الصلاة والسلام - 00:12:03

ان هو الا وحي يوحى. قال ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وذلك باجتماع النطفة مع الحياة ثم بعد ذلك انقسامهما اه حصول الحمل بعد ذلك يجمع في 00:12:25

بطن امي اربعين يوما ثم يكون علقة مثلك يعني انه يتكون في خلال مدة الأربعين ثم في نهاية الأربعين يتتهيأ لان يكون بعد النطفة وهي العلقة والعلقة هي دم جامد - 00:12:44

يكون علاقة مثل ذلك يعني مثل تلك الايام مثل الأربعين الاولى. ثم يكون مضافة من ذلك ومثل ذلك وهي الأربعين الثالثة ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات آآيكتب رزقه واجله وعمله وشقى ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح. متفق - 00:12:59

عليه متفق عليه. والمصنف رحمة الله ساقه استطرادا وتفسيرا لقوله والطفل او الصدق يصلى عليه في روایتين المتقدمتين وقول ثم ينفخ فيه الروح. وهذا اراد ان يستشهد به لقوله انه قبل ذلك ليس بمت لانه لم تظف الروح - 00:13:21

عندما يكون ميتا اذا نفخت فيه الروح. والحديث الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام يدل على انه لا تنفخ في الروح الا اذا استكمل اربعة اشهر وهي بعد مئة وعشرين يوما في اول الأربعين الرابعة. بعد الأربعين الثالثة - 00:13:44

وهذا ما تقدم المذهب والجمهور قالوا انه اذا سقط ولم يدل دليل على الحياة فانه لا يصلى عليه لا يصلى عليه واستدلوا في حديث جابر عند الترمذى انه اذا لم يستهل لا يصلى عليه وهذا حديث ضعيف في روایة اسماعيل المسلم المكي وانه لا يصلى عليه - 00:14:01

اذا لم يستهن صارخا. والحديث ضعيف. والحديث ضعيف. ولهذا كان اثر وما قرره رحمة الله اه ودلالة حديث مسعود واضحة وظاهرة كما تقدم. قال رحمة الله ترك الامام الصلاة على الغال - 00:14:21

وقاتلي يعني ان الامام وهو الوالي الاكبر الاعظم يترك الصلاة على هذه الغال وقاتل النفس وينزل بعضها العلم ايضا من يكون امام الجامع وامام المسجد الذي يكون من اهل العلم واهل العلم في هذا الحكم. وكان هذا الامر لما كان الولاة - 00:14:40

قد يهم الذين يكونون يصلون الناس وخصوصا في المساجد الكبيرة. فلهذا قال ترك الامام الصلاة على الغالب وقاتل نفسه ان شاء الله. قال عن زيد ابن خالد الجهنمي رضي الله عنه ان رجلا من المسلمين توفي بخبير - 00:15:07

وانه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه القوم بذلك دمر اداء فلما رأى الذي بهم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله. وهذا مما اخبره الله به سبحانه وتعالى - 00:15:29

يعني انه خفي عليهم والرسول اخبرهم لان لانه ينزل عليه وحي ويخبر اخبرهم عليه الصلاة والسلام وهذا يقع له في بعض الواقع والا هو لا يعلم الغيب عليه الصلاة والسلام - 00:15:49

ولهذا في عقد عائشة رضي الله عنها في حين الرجل المصطلق القصة المشهورة لاما ان عقدها فقد وبحثوا عنه فلما آآيقام البعير وجدوا العقد تحته. وجدوا العقد تحته قال ان صاحبكم قد قل في سبيل الله - 00:16:03

فتثنينا متابعا فيه خرج من خرز اليهود يريدون ان يخرجوا هذه الغليان او قطعوا بان انه قال كما اخبرهم الرسول عليه الصلاة والسلام وجدوا خرج من الخرج اللي هو الحبات اللي تجوع. وتنظم في العقد - 00:16:28

مثل ما يوجد في المسبيحة ونحو ذلك من خرج اليهود ما ما يساوي درهما يعني شيء يسير لا قيمة له رواه الخامس الا الترمذى

وهذا عند الخامس من ترميحي وسعيد عموماً بن يحيى ابن حبان عن أبي عمرة - 00:16:47
وابو عمرو هذا مجهول الحال والحديث في الشواهد الحديث في الشواهد لأن هناك احاديث تدل على هذا المعنى من جهة انه لا يصلى على الغال وعنه جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رجلاً قتل نفسه بما شاقص - 00:17:04

قتل نفسه بمشاقص فلم يصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم. رواه الجماعة والبخاري. وهو عندهم الجماعة الى البخاري بطريق سماك عن جابر بن سمرة وهذا لفظ مسلم وهو عند ابي داود مطول حديث مسلم رواه مطول - 00:17:33
وزاد ابن ماجة في اخره وكان ذلك منه ادباً من طريق شريك ابن عبد الله النخاع عن سماك عن جابر كان ذلك ادباً منه عليه الصلاة والسلام وعند النسائي بأسناد صحيح. اما انا فلا اصلني عليه. اما انا فلا اصلني عليه. دالة على انه يصلى عليه - 00:17:55

هذا قول عامة اهل العلم الا ما خالف فيه عمر بن عبد العزيز والوازاعي وانهم قالوا لا يصلى عليه تشنيعاً لفعله والصواب قول المسألة فيها ثلاثة اقوال قول الشافعى ومن يصلى على كل ميت في حديث صلوا على من قال لا الله الا الله - 00:18:24

هذا حديث هو ضعيف للدارقطني من اكثربن طريق بالاحاديث ضعيفة جداً بعضاها في حكم الموضوع لكن معناه واضح من جهة انه صلى على اهل الاسلام هذا هو الاصل هذا هو دلت النصوص - 00:18:41

ثم هو لا يخالف لانه يصلى على هذا لكن الشأن في تشديد الامر انه لا يصلى عليه عندي القوم اماماً وكذلك اهل العلم لا يصلون عليه ترى ودعا وزجراً عن فعلته هذه في يصلى عليه عموم الناس ولهم قال صلوا على صاحبكم صلوا على صاحبكم وسيأتي ايضاً - 00:18:57

حديث جابر رضي الله عنه في قصة ماعز رضي الله عنه القول الثاني هو قول الجمهور احمد ومالك وجماعة قالوا انه يصلى عليه لكن لا يصلى عليه امام ونحوه لاجل - 00:19:23

الردع والتخويف من هذه الفعلة لكنه مسلم يصلى عليه كما صلى على سائر المسلمين لولا ان رجل قتل نفسه بمشاقص مشاقص هي السهام وهو نصر له رأس دقيق حاد فلم يصلى عليه النبي عليه الصلاة والسلام فصلوا على صاحبكم - 00:19:42
صلوا كما في حديثكم من حديث زيد ابن خالد الجهنمي كذلك نحن في حديث جابر بن سمرة الحق بعض اهل العلم به بعض من وقع في بعض المعاصي الكبيرة والعظيمة فقالوا لا يصلى عليه ردعاً - 00:20:12

اوه وتخويفاً وتشريعاً لفعلته يعني فعلته ويصلى عليه عموم المسلمين يصلى عليه عموم المسلمين. وايضاً مثله ايضاً من وقع في بعض البدع والضلالات التي اه حصل بها اضلال فلا يصلى عليه وان كان من اهل الاسلام لكن لا يصلى عليه اماماً وما في حكمه من اهل العلم والفضل - 00:20:34

ردعاً وزجراً عن طريقته اذا مات ولم يتتب قال رحمة الله الصلاة على من قتل في حد عن جابر ان رجلاً من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ماعز وحج حديث قصة ماعز جاءت عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم لكن الكلام في في وبسطوها في كتاب الحدود ولا - 00:21:02

أحكام كثيرة منها ما يتعلق بالصلاحة عليه ان رجلاً من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا. فاعرض عنه حتى شهد عن نفسه اربع مرات فقال ابك جنون؟ قال قال احصنت؟ قال نعم. فامر به - 00:21:24

المصلى الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم خيراً. فقال له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خير وصلى عليه رواه البخاري في صحيحه. رواه احمد وابو داود والنسائي والترمذى وصححه قالوا ولم يصلى - 00:21:39
عليه ولم يصلى عليه هذا في الخبر هو رواه البخاري من طريق محمود ابن غيلان عن عبد الرزاق ابن همام الصنعاني معمراً ابو راشد عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر عبد الله عن جابر عبد الله - 00:22:01

ورواية اصحاب السنن واحمد عن طريق معمراً عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر واسناد رواية اصحاب السنن الى ابن ماجه اسنادها صحيح اسنادها صحيح المصنف رحمة الله ساقها لفرق بين اللفظين هل صلى عليه وهو يصلى - 00:22:27
رجلاً من اسلم هو ماعز بن مالك رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه الاعتراف

بالرثنا الصحيح انه يكتفي مرة واحدة وفي حديث انسحب - 00:22:47

برضو يا انيس الى امرأة الفين اعترفت فارجمها. هذا هو الصحيح عنده يكتب مرة واحدة يكتب مرة واحدة انما صحيح عن الجواب
عن قصة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة اراد يثبت - 00:23:03

بك جنون عليه الصلاة والسلام خشي ان يكون عن سكر او نحو ذلك. صار يسأل عنه ولهذا حين يحصل شك او تردد في هذا الاعتراف
فان يتأنى ويكرر عليه السؤال حتى يتحقق من امره - 00:23:19

هذا الشعب لكن حين يكن الامر صريح وواضح هذا يكتفى على الصحيح بالاعتراف مرة واحدة. وهذا يبحث في كتاب في شروط
اقامة الحج. قوله امر به فرجم لانه محسن قال احصنت فلما ادلتنه الحجارة وهذا محل اجماع من اهل العلم فلما ادلتنه الحجارة فر
يعني ادلتنه - 00:23:42

عليه فادرك فرجم وجاء روایات في هذا لكن المصنف رحمة الله ساقه في مسألة الصلاة على من قتل في حد وانه يصلى عليه
ويصلى عليه. وهذا واستدل لكنه جاء تائبا نادما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام انه في انهار الجنة ينغمس فيها كما في روایة ابى
داوود وغيره فادرك فرجم حتى ما - 00:24:06

فقاله النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه رواه البخاري الحديث رواه البخاري وملك محمود بن غيلان المروزي عن عبد
الرزاق عبد الرزاق عن معاذ عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر ابى عبد الله رضي الله عنه ومحمد بن مغيلان - 00:24:38
يبي ثقة رحمة الله لكن جاء الحديث من طرق اخرى عن عبد الرزاق رواه نحو من عشرة او اكثر من عشرة. اكثراهم ائمة حفاظ ولهم
المصنف رحمة الله لما ذكر رواية البخاري وصلى عليه قال روى احمد وابو داود والنسائي - 00:24:57

وصححه الترمذى قالوا ولم يصلى عليه لم يصلى عليه وروایة احمد وابي داود اسنادها صحيح. والنسائي رواه عن
محمد ابى يحيى الذهري عن عبد الرزاق وكذلك عن نوح بن حميد القومسي عن عبد الرزاق - 00:25:20
ورواه ايضا اه ورواه ابو داود والترمذى رواية الحسن بن علي الخلال ابو علي الحلوانى حسن بن علي الخلال ابو علي
الحلوانى ونوح بن حميم قوس والحسن بن علي امام حافظ كبير - 00:25:43

عن عبد الرزاق عن عبد الرزاق ورواه الامام احمد عن عبد الرزاق ايضا ورواه مسلم برواية اسحاق ابى راهوية عن عبد الرزاق يوافيه
كلهم انهم قالوا ولم يصلى عليه ولم يصلى عليه - 00:26:07
اكثر الرواية عن عبد الرزاق خالفوا محمود ابى غيلان محمود غيلان قال صلى عليه وهم خالفوه لم يسكتوا انما قالوا قالوا ولم
يصلى عليه بالنظر من جهة اه التعليل - 00:26:29

لا شك ان هؤلاء بعض هؤلاء الحفاظ بعض الواحد منهم بعضهم يرجو الامام احمد رحمة الله يحيى الذهلي الحسن بن علي بن حلوان
واسحاق رهوية وجماعة ونوح بن حبيب وجماعة - 00:26:51

حفظ وائمه خاله هو فقالوا لم يصلى عليه والبخاري رحمة الله لما سئل احال الخطأ في هذا على معاذ او ان معاذ هو الذي قال
فصلى عليه والظاهر والله اعلم الذي يعني بالتبعة رواية للذى وقع الاختلاف عليه هو محمود ابى غيلان - 00:27:13
لأنه روى عن عبد الرزاق عن معاذ عليه رحمة الله ذكر جمعا جيدا وقال روى ابو قرة في السنن ابو قرة بالسنن رواية
ابى امامه سهل من حنيف - 00:27:39

وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قيل له تصلى عليه يا رسول الله؟ قال لا لما اصبح لما صلوا عليه وصلى عليه والناس.
عليه الصلاة والسلام وهذه الرواية - 00:28:03

ويقول حافظ يجمع بينها بين وقت الرواية قال لم يصلى عليه يعني في يومه اليوم وكأنه لم يصلى عليه ثم بعد ذلك من الغد لما دفن
صلى عليه عليه الصلاة - 00:28:28

والسلام ولم يصلى عليه في اليوم الاول ثم صلى عليه في اليوم الثاني هذه الرواية رواية عند ابى قرة في السنن في هذا الكتاب
وهو كتاب امام يقال اسمه زيد ابى علي اسمه زيد ابى علي وهو - 00:28:43

ابو اسامه ابو قرة اليمني رحمه الله الزبيدي يمني زبيدي امام كبير توفي سنة ثالث بعد المائتين بثلاث سنوات. بعد وله رواية في النسائي وذكروه بالامامة والحافظ ظاهر قال انه اطلع على كتابه هذا - [00:29:04](#)

هذا والكتاب هذا مراجعت وبحثت هالطبع الذي تبين انه لم يطبع هذا الكتاب وانه لم يعثر عليه. لم يعثر عليه على ما ذكره بعضهم والله اعلم هذا الكتاب وظاهره ويتبين ان هذا الكتاب فيه فوائد فيه فوائد نفيسة وجمة - [00:29:29](#)
واسناده عالي رحمه الله وفي كتابه هذا هو مجلد كما يذكر الحافظ رحمه الله لا يقول اخربنا لا يقول عما شيء يقول ذكر فلان دائما ذكر فلان. لا يقول اخربنا - [00:29:57](#)

بل يقول ذكر فلان مثلا يمكن يقول يعني يقول ذكر ذكر مثلا معمرا ذكر معمرا مثلا يعني على سبيل المثال وسئلته دارقطني عن ذلك سأله حمزة السهمي - [00:30:15](#)
وقال لماذا لا يقع في كتابي ابي قرة لا يقول اخربنا قال انه وقع له في كتابي هذا علة كان كتابه هذا اصابه ما اصابه انه خفي عليه بعض الروايات - [00:30:39](#)

اه فلهذا شك في بعض. وقال الدارقطني وكل كتابه سمع رحمه الله يقول ان ما في كتابه كله شبع لكنه توع واحتاط رحمه الله الحافظ رحمه الله يقول عن هذه الرواية تجمع بين مختلف الروايات - [00:30:59](#)
و خاصة ان رواية البخاري فيها الجزم بذلك و على الوجه الثاني وانه لم يصلى عليه لم يصلى عليه على هذا الاختيار يكون يعني المصلى عليه في اليوم الثاني. ولم يصلى عليه يعني في اول الامر. والله اعلم. ولهذا قال ورواية الاثبات اولى. وهذا على - [00:31:21](#)

طريقة الفقهاء رحمة الله عليهم لكن يتايد يتايد هذا لو يعني لو انه هذه الرواية مثلا وقع اشكال واستدل بها لكن صحيحة الصلاة انه صلى على الغامدية وقال يا احمد ما نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:47](#)
ترك الصلاة على احد الا على الغال وقاتل وقاتل نفسه ورواية الاثبات اولى لان حديث بريدة في صحيح مسلم انه صلى عليه عليه الصلاة كذلك حديث عمران ابن حصين في الصلاة على الجهنمية ايضا صلى عليها ايضا وقصته ومشهورتان فهذا صريح في - [00:32:13](#)

انه صلى على النبي احمد رحمة الله قال لا يصلى على الغال وعلى من قتل نفسه. هذا هو الذي وردت به الادلة والمعنى انه لا يصلى عليه الامام يا اهل الفضل والعلم - [00:32:44](#)

تخويفا وتشريعا لفعله قال رحمة الله الصلاة على الغائب بالنية وعلى القبر الى شهر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحابه النجاشي - [00:32:57](#)
فكبر عليه اربعا وفي لفظ قال توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهموا وصلوا عليه وصفتنا خلفه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ونحن صفوف متفق عليهم وهذا الحديث - [00:33:27](#)

متفق عليه باللفظين من طريق ابن جريج اخبرني عطاء عن جابر رضي الله عنه جابر رضي الله عنه وهذا اللفظ الذي ساقه رحمة الله للبخاري ولفظ مسلم مات اليوم عبد لله صالح - [00:33:50](#)

رجل صالح لفظ ومسلم عبد لله صالح اصحابه فقام وامن وصلى عليه فقام وامن وصلى عليه الحديث هذا وما بعده في فوائد لكن ما يتعلق مثلا سيأتي له باب مستقل - [00:34:06](#)

سيأتي له باب مستقل ولهذا وشاقه للكلام عليه مسألة الصلاة على الغائب. على الغائب وشق الترجمة الاخر سيذكر ادلته رحمة الله اللفظ الاول هذا اللفظ الثاني كما اللفظ الثاني انه توفي له رجل صالح بطريق - [00:34:30](#)

ابن جريج اخبرني عطا وانه سمع جابر اما قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحابه النجاشي فكبر عليه اربعة فهو من طريق سليم الحيان عن سعيد ابن ميناء. عن جابر رضي الله عنه عن جابر رضي الله عنه - [00:34:59](#)

وفيه انه صلى على اصحابه النجاشي والصحمة لون بين الصفرة والبياض او سواد مخلوط فيه شيء من البياض قيل هذا وقيل هذا

صلى على صحبة النجاشي فكبر على اربعة. فيه اية من ايات الله سبحانه وتعالى. حيث علم عليه الصلاة والسلام بموته - 00:35:21
هذا من علم الغيب لانه كيف علم عليه الصلاة وبينهما المسافة الشيء الكثير. فاخبره في نفس اليوم الذي مات فيه في نفس اليوم الذي
مات فيه اخبرها الموتى عليه الصلاة والسلام - 00:35:46

وانه نعاه لهم عليه الصلاة والسلام صلوا عليه قال صلى على النجاشي فكبر عليه اربعاً واود الدلالة ظاهر بأنه يصلى على الغائب.
الغائب هو المنفصل عن البلد. يعني اذا كان انسان - 00:36:01

انت في بلد هذا البيت الثاني في بلد اخر في بلد اخر هل يشترط مسافة القصر؟ الجمهور انه لا يشترط المقصود ان يكون غائب عن
البلد على قول الجمهور فإذا كان غائب عن البلد جاز ان يصلى - 00:36:23

على الغائب عن البلد الذي انت فيه ولو كانت المسافة ليست مسافة قصر. ومنهم من قال يشترط ان تكون المسألة بين البلدين مسافة
قصر على الخلاف في مسافة القصر ومنهم من بالغ وقال يجوز ان يصلى - 00:36:42

في طرف البلد في جهته مثلاً الغربية يصلى على مات في جهته الشرقية وخصوصاً اذا كان البلد كبير يمكن ان يصلى عليه في مكان
واحد بالبلد كبير ومدينة كبيرة مثلاً - 00:36:56

ا يعني بلاد المسلمين اليوم وفي المدن الكبار على هذا القول. وهو فيها خلاف سيأتي ان شاء الله فاستدل له بهذا القول وهو قول
احمد والشافعي على خلاف هذه المسألة - 00:37:13

وبلغ بعضه وانه قال يشرع في مغيب الشمس كل يوم ان يصلى المسلم وصلاة الجنازة على كل من مات ولم يحضر
جنازته. وهذا قول لا اصل له بل هو اقرب - 00:37:31

الى الاحداث ما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام؟ ونفع له الصحابة ولم ينقل صلاة الغائب الا على الا على النجاشي على الصحيح
وقصة معاوية بن معاوية الليشي هذه قصة لا تصح. قصة لا تصح ان النبي عليه الصلاة والسلام نزل عليه جبريل وهو وهو يتبوأ عليه
الصلاوة والسلام. فقال يا جبريل ما بال - 00:37:48

الشمس عليها مثل الغمام ونحو ذلك يعني لم تتضح قال ان معاوية معه مات ونجي وشيعه سبعون الف ملك ولهذا لم تتضح الشمس
ان شئت ان اطوي لك الارض فتصلي عليه يعني كانه بين يديك. قال قلت نعم يا جبريل - 00:38:14

حضرت الجنازة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطواله الارض فصلى عليه هذه قصة لا تصح عن الحافظ رحمة الله الاصابة قال
يعني ما معناه انه بالنظر الى طرقها فانها قوية. والصعب ان القصة لا تصح - 00:38:37

وهذا ايضاً هذا الاسم لا يكاد يعرف الصحابة كما قال بعض الحفاظ اه فلهذا الصواب انه لم يثبت انه صلى على غائب الا على
النجاشي الا على النجاشي ومن الاحاديث ايضاً قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في
اليوم الذي مات فيه في اليوم الذي - 00:38:54

فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر عليه اربع تكبيرات رواه الجماعة وهذا عند طريق الزهري عن سعيد المسمى عن ابي
هريرة رضي الله عنه وفي لفظ نعى النجاشي لاصحابه - 00:39:20

ثم قال استغفروا له ثم قال استغفروا له ثم خرج باصحابه المصلى ثم قام وصلى بهم كما يصلى على
الجنازة رواه احمد. وهذا رواه احمد قال - 00:39:39

اروح واروح بن عبادة عن محمد ابن ابي حفصة عن سعيد المسمى عن ابي هريرة رضي الله عنه. رضي الله عنه. رواه ابن
عبادة قال حدث محمد ابن ابي حفصة عن ابي - 00:39:57

حفصة هذا رواه البخاري ومسلم لكن لم يرو له رواية الاصول ولم يعتمدوا عليه انما اه روی لهم البخاري مواضع
يسيرة على سبيل المتابعة ورواه مسلم مقرئون - 00:40:12

ومتابعة فلم يعتمدوا عليه. فالمعنى انه انتقو من روایاته هذی طریقة البخاری ومسلم وخصوصاً البخاری وان امثال هؤلاء لا یهدر
روایاتهم رحمة الله بل ینتقي منها ما لم یخطئوا فيه - 00:40:30

ثم حين يروي له المتابعة لا يترك العمدة عليه لا تكون العمدة بل عمدة على الروايات الأخرى مع ان هذه الرواية عند احمد اصhra في الصحيحين انما فيما يتعلق النعي موجود مع النجاشي موجود ايضا في الصحيحين ثم قال استغفروه له زاد فيها ثم قال استغفروه له ثم - 00:40:49

خرج لو في دلالة على مشروعية استغفار عموما وخصوصا اه الميت يستغفروه له وقبل دفنه وبعد دفنه ثم خرج باصحابه الى المصلى وهذا في الصحيحين خرج الى المصلى ثم قام صلي كما يصلي على جاره فكان رواية احمد شرح رواية الصحيحين - 00:41:13 فليس فيها زيادة من جهة المعنى وما يتعلق في قوله وخرج من المصلى هذا هو الاصل وهو السنة الخروج لل المصلى وهذا سبأتي في مستقل وهو جواز صلاة المشي سبأتي له بباب مستقل وان النبي يعني صلي يجوز ان يصلى في المسجد - 00:41:36 وان كان العصر هو الخروج الى المصلى والمصلى يعني خرج بهم خرج الى المصلى. وهذا واضح. خرج الى المصلى يعني صلي يصلى على الجناز في عليه الصلاة والسلام هذا ورد في اخبار عدة - 00:41:55

وربما صلي وهذا سبأتي في احاديث وله باب مستقل وثبت ايضا نصلي على على عمر رضي الله عنه كذلك على ابي بكر على خلاف الرواية في هذه الرواية كله ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:42:13

وعن عمران بن حصين وابن عبيد الخزاعي رضي الله عنهم صاحبى ابن صاحبى ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصفقنا عليه كما نصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت - 00:42:32 رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه هو عند احمد والنسائي محمد ابن سيرين عن ابي المهلب عن عمران رضي الله عنه والحديث في اصله في مسلم. اوله في مسلم ولهذا في اول قال - 00:42:54

انه قال ان ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه ورواه مسلم ايضا روى اوله الى ان رسول الله قال ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكم قد مات وقوموا وصلوا - 00:43:13

هو رواية وروایة احمد ان اخاكم النجاشي قد مات اما قوله قال فقمنا وصفنا عليه كما نصف الميت هذه الزيادة هي التي عند احمد والنسائي والترمذى يبين ان ان الامام المهدى رحمه الله - 00:43:35

له بصر عظيم بالألفاظ والأخبار وهذا ظاهر رحمة الله من كتابي هذا رحمة الله فانه عزا هذا الحديث اليهم ولم يعزوه الى مسلم لما فيه من الزيادة وكأنه قصد بذلك انه صلي عليه صلاة الجنازة وانهم صفو كما يصفون على الميت - 00:43:55 وعلى والقاعدة في مثل هذا ان يقال آآ اذا ذكر هؤلاء قال واصله في مسلم. لان اصله في مسلم. لانه قول ان اخلكم فقوموا وصلوا عليه. من حديث عمران نفسه عند مسلم - 00:44:22

نعم هذا هذه الاحاديث تتعلق بالشق الاول من قول الصلاة على الغائب بالنسبة. فذكر في حديث عمران حديث ابي هريرة وحديث جابر اما الشق الثاني اذا سيدرك فيه ايضا عدة اخبار - 00:44:40

من حديث ابن عباس هذه الاخبار التي ذكر رحمة الله احتاج بها الامام احمد والشافعى على مشروعية الصلاة على كل غائب وذهب مالك ابو حنيفة الى انه لا يصلى على الغائب مطلقا - 00:45:02

ان من شرط الجناح صحة النوم حضور الجنازة حضور جنازة واختلف العلماء في هذه المسألة منهم قال يصلى على كل غائب وغلا في هذا كما تقدم حتى قال بعض كما تقدم انه يصلى في اخر كل يوم بعد غروب الشمس على كل من مات - 00:45:19 في بلده او غير بلده ممن لم يحضرها. وهذا لا اصل له والقول الثاني مقام لا يصلى على جنازة وان هذا خاص النجاشي خاص بالنجاشي القول الثالث وسط بين هذه الاقوال واختلفوا - 00:45:39

كيفية التوجيه هذا القول كيفية توجيه هذا القول من اهل العلم من قال يصلى على الغائب اذا كان في جهة القبلة او اذا كان الى هو اذا صلي الى القبلة يكون في جهته - 00:46:01

وان كان مثلا يصلى غرب وهو في الشرق فلا يصلى عليه. هذا قول لا اصل له ولا دليل عليه من اهل العلم من قال يصلى على الغائب اذا لم يصلى عليه في بلده. اذا لم يصلى عليه في بلده - 00:46:20

وهذا القول اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وجماعة من اهل العلم وبإختيار قول ذلك ابو داود في سنته والخطابي واستحسنه الروياني وجماله جوة وابو داود في سنته بباب الصلاة على المسلم يليه اهل الشرك ببلد اخر - 00:46:42
باب الصلاة على المسلم يليه اهل الشرك ببلد اخر ذكر عليه حديث النجاشي واختياره الخطابي واستحسنه الرؤيان الامام الكبير الشافعي رحمة الله من المحققين المقبلي اليمني العالمي الكبير وكذلك اختيار شيخ الاسلام وابن القيم وجماعة من اهل العلم - 00:47:05

وهذا القول هو اقرب هذه القوال وهو الذي تدل عليه اه يدل عليه هديه عليه الصلاة والسلام. ذلك انه لم ينقل انه صلى على غائب الا في قصة النجاشي ونصلى على الا في قصة النجاشي - 00:47:30
ومات كثير من اصحابه عليه الصلاة والسلام وهم غائبون عنه مات اناس في مكة وغير مكة خارج المدينة ولم يصلى عليه الصلاة والسلام انه صلى على احد من هؤلاء عليه الصلاة والسلام - 00:47:47
اصحابه بعد ذلك ابو بكر وعثمان وعلي لم ينقل انه صلى عليهم صلاة والغائب رضي الله عنهم والواقع في هذا كثيرة. كل هذا يدل على ان المنقوله في هذا - 00:48:07

ليست على اطلاقها وعموها بل فيها ما يقترن بها فيها مما يقترن بها. مما يدل على انها نازلة على حالة خاصة. وان كان الاصل العموم والاصل التشريع لا ينبغي الغفلة - 00:48:25
عن الأدلة الأخرى كما ان فعله سنة فتركه سنة عليه الصلاة والسلام ترکه سنة كيف يقال انه يشرع الصوت غائب ولم ينقل الا في حديث واحد الا في حديث واحد - 00:48:41

ام القرائن تدل على هذا المذهب يقولون وبعد لم يقل صاحب المغني ان يكون مثلا آن نجاح ملك الحبشة ان يسلم ولا يتبعه احد ولا يسلم احد ولا يصلى عليه - 00:48:57
النبي اقره على ملكه عليه الصلاة والسلام لمصلحة عظيمة وان كان على حال لا يستطيع ان يظهر اسلامه وهذه مسألة فيها فوائد عظيمة وخاصة اليوم مثلا يسلم ولمن يكون قوم يخشى مثلا ان يقتلوه يخشى مثلا ان يؤذوه ويكون في بقائه مصلحة ان يكتب اسلامه - 00:49:14

وهو يكتم دينه ويكتم عبادته ويكتم صلاته مثلا. ما دام انه يمكن الحصول على مصلحة عظيمة بهذه الفالقة هذه فيها فوائد عظيمة النبي عليه الصلاة لانه كان ملذا ملحاً للمسلمين - 00:49:36
رضي الله عنه ثم وليس بعيدا ان يكون كتم اسلامه. هو لم يظهره لسبب ومعلوم قصة هرقل حينما اظهر يعني وهو اراد ان يختبرهم لم يكن صادق حاصوا حيصة الوحش - 00:49:51

هو اطل عليهم مع نافذة اخبرهم انه يعني محمد ثم بعد ذلك قال اني اردت ان اختبر ثبات عليه. جاءوا وحاصروا القصر فلما خشي منه قال انا اردت اختبر ثباتكم على دينكم فرظوا عنه وسجدوا له. وسجدوا له - 00:50:12
التعصب لمثل في هذه الاديان الباطلة هذا واقع موقع ولها قد الاسلام لاجل هذه المصحف ثم يمكن ان يكون اسلم مع قوم لكن صلاة الجنائز يعني تكون خفية عليه لانه يمكن ايضا انه لم يكن يعلم احكام الصلاة. كما ان احكام الحج - 00:50:34
من قال انه كان يعلمها وبلغته صلاة الجنائز من بابي اولى ان لم انهم لا يعلمونها ولا يعلمون كيفيتها والصلاه وصلة الميت هو من اسلم معه ولم يكن عليه صلاة الجنائز - 00:51:02

ثم هو في الحقيقة ايضا حجة لمن قال انه لا يسلم قال انه يعني انه يسلم ولا يسلم معه احد الا هو يجب عليه ان يقال اذا كان قد اسلم معه قوم - 00:51:19

اذا من اسلم معه يمكن ان يكون مات بعضهم مات بعضهم لكن اذا قيل اذا يعني اذا قالوا انه لا يلزم لانه اذا حين اسلموا هم يقولون انهم - 00:51:36
ظاهر كلام انهم يعلمون حكم صلاة الجنائز. وهذا هو موضع النقاش وان العلم اصيبيت صلاة الجنائز يحتاج الى اثبات دليل في هذا

الدليل الظاهر في هذا والله اعلم ان النبي عليه الصلاة صلى عليه واقرب ما يقال كما اختاره جملة من اهل العلم انه لم - 00:52:00
يصلى عليه لم يصلى عليه ولهذا صلى عليه عليه الصلاة والسلام بدليل انه لم ينقل انه صلى على احد عليه الصلاة والسلام ممن كان
غائبا عنه ممن يعني من الاسلام ممن يصلى عليه من يصلى عليه - 00:52:20

هذا القول هو اظهر الاقوال ووسط بين هذه الاقوال في هذه المسألة قال رحمة الله وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال انتهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر - 00:52:39

رطب وصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا وهذا حي متفق عليه كما سيرأني وهو من طريق باسحاق الشيباني سليمان ابن
ابي سليمان عن الشعبي عن ابن عباس اخوانا الشعبي قال اخبرني - 00:53:00
من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الى قبر رطب فصلى عليه صلى عليه وصفوة وصفوة وكبر اربعا. صل وصفوا خلفه وكبر
اربعا. قيل من اخبرك يا ابا العباس؟ قال - 00:53:24

ابن عبد الله ابن عباس من اخبرك من اخبرك؟ قالوا لي اه من شراحيل الشعبي قال ابو العباس وعبد الله ابن عباس متفق عليه لكن
هذا اللفظ الى قبر رطب هذا لفظ مسلم - 00:53:42

هذا لفظ مسلم يبي ذكر رطب. اما الحديث هو متفق عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأة سوداء كانت تقوم المسجد او شابا
ففقدتها رسول الله سلم فسأل عنها - 00:54:03

او عنه فقالوا مات قال افلا اذنتموني؟ قال فكأنهم صغروا امرها او امره. فقال دلوبي على قبره. او يعني او قبرها لان جاء الرواية فيها
على هذا وهذا فدلوه فصلى عليه يعني او عليها ثم قال ان هذه القبور مملوقة - 00:54:22
ان هذه القبور مملوقة خبر ان ظلمة على اهلها ان هذه القبور مملوقة ظلمة على وان الله ينورها لهم بصلوة عليهم ان هذه القبور
مملوقة ظلمة على اهلها. يعني حالة كونها ظلمة وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم متفق عليهما - 00:54:42

وليس للبخاري ان هذه القبور مملوقة ظلما الى اخر الخبر وهذا الخبر بتمامه عند مسلم. عند مسلم الخبر بهذا بهذا اللف عند موسم
لكن اللفظة التي الاخير ليست عند البخاري بل هي عند مسلم ان هذه القبور مملوقة ظلمة - 00:55:19

والحديث منطلق ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذا اللفظ كما تقدم بتمامه ولفظ مسلم ولفظ البخاري نحو الا
اللفظ الاخيرة فليس عند البخاري وهذا اللفظة الاخيرة مختلف في ثبوتها. لانها من رواية ثابت - 00:55:40
الاسلم وقيل ان ثابت ارسلها وانها مدرجة والحافظ جزم بذلك. جزم بذلك وانها مدرجة ومنهم من قواها وقد جاء ما يدل عليها من
حديث يزيد ابن ثابت الانصاري اخوه زيد ابن ثابت عند احمد والنسائي بساند صحيح - 00:55:57

انهم في قصة يظهر انها نفس قصة هذه المرأة او هذا الشاب الذي يقوم بمسجد وان النبي عليه الصلاة والسلام مر مع اناس
من اصحابه على قبر وهو رطب فقال - 00:56:21

عندما انت قالوا ذاك الذي يقوم مسجد فقال هلا اذنتموني؟ قال كانت قائلة فكرهنا ان نوقظك. فقال ليموتوا بين اظهركم ميت الا
اذنتموني واصلني عليه فان صلاتي عليه رحمة. صلاتي عليه رحمة - 00:56:39

واسناده صحيح هذا الخبر في قوله انه انتهى الى قبر رطب عليه الصلاة والسلام دلالة على جواز صلاة على القبر لكن التقييد الى
شهر هذا سيرأني لكنني ثبت في السنة - 00:56:58

هو جواز الصلاة على القبر بلا تقييد بيوم او يومين او اكثر لان قوله الى قبر رطب هذه رواية توضح ان القبر لا زال جديدا. ان القبر لا
زال جديدا. يعني له يعني قد يكون آه هذا - 00:57:18

له يوم مثلا له يوم وهذا ما اشار اليه الحافظ الجماعة انه لم يصلى عليه انه قبرت ليلا ثم لما اصبح رآه ولا زالت رطوبة القبر لم تذهب
تذهب فهو في نحو اليوم - 00:57:37

ولهذا صلى عليه عليه الصلاة والسلام. حديث ابو هريرة ان امرأة سوداء كانت تقوم او رجلا كان يقوم بمسجد فقده الرسول او فقدها
يعني فقد ان كان المسجد كان ملازم. وجاء في رواية عند البيهقي انها ام مجن - 00:57:54

وكانت مولعة بتنظيف المسجد وعند ابن خزيمة كانت تنظفه من الخرق والعيдан. من الخراق والعيдан قال افلا اذنتموني يعني يعني اعلمتموني بها وكان النبي عليه الصلاة والسلام يعني مهتماً بشأنه او بشأنها - [00:58:12](#)

امر مشروع والنبي عليه الصلاة والسلام كحديث عائشة عند احمد وابي داود والترمذى. امر بناء مسائل ان تنظف وان تطيب اي في الحرام دور الحارات وكذلك حديث عند احمد والترمذى - [00:58:38](#)

ايضاً بمعنى حديث عائشة رضي الله عنه حديث عائشة حديث صحيح وتنظيف المши ورا تجي اخبار كثيرة وان النبي عليه السلام كان يخلق موضع الاداء وابشر ان في المسجد خطيئة او المصاص في المسجد خطيئة وكفارتها دفنه - [00:58:54](#)

يعني لما كانت المساجد مفروشة بالحصبة تراب كأنهم صغروا امرها او امرها فقال دلوبي على قبره فقد دلوه فصلوا صلى عليه يعني او عليها ثم قال ان هذه القوة مملوءة - [00:59:10](#)

مروءة ظلمة على اهلها وان الله ينولها بالصلوة عليهم كما تقدم الخلاف في هذه الرواية هل هي نفس الخبر او مدرجة على ما قال الحافظ رجحه رحمة الله في بيان المدرج الى المدرج - [00:59:25](#)

والصلوة على القبر ورد في اخبار عدة المصنف رحمة الله ذكر في هذا خبرين صحيحين في الصحيح حديث ابن عباس وحديث ابي هريرة ابي هريرة ورد في اخبار ايضاً ورد روى مسلم من حديث انس - [00:59:41](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام مر على قبر فصلى عليه. فصلى عليه عليه الصلاة والسلام هاي الثالثة في في الصحيح عباس صحيح مسلم كذلك ايضاً تقدم حديث يزيد ابن ثابت الانصاري وهو اخوه يزيد وهو اكبر منه. قيل انه استشهد في اليمامة - [01:00:01](#)

رضي الله عنه روى خبره احمد والنسائي باسناد صحيح من زمان صحيح ايضاً روى احمد وابن ماجه من رواية عبد الله بن عامر ربيع عن ابيه عامر بن ربيعة العنزي - [01:00:20](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى على قبر وبقصة بنحو قصة حديث ابي هريرة رضي الله عنه واسناده صحيح ايضاً روى النسائي عن جابر خبراً من رواية جابر رضي الله عنه باسناد مقارب باسناد مقارب - [01:00:34](#)

وهو ان لم يكن صحيح فانه من باب الصحيح لغيره بشواهده هذه الاخبار الستة هي اقوى الاخبار في هذا الباب. والاخبار الصحيحة خمسة هي جابر محتمل وورد في هذا اخبار اخرى. والام احمد رحمة الله - [01:00:56](#)

قال فيه نحو من ستة اخبار. نحو من ستة اخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام. وبالنظر الى طرق الخبر بتنوعها من جهات الصحابة الرواتية وكثرة طرقها وتعدد مخارجها فان الخبر على طريقة بعض اهل العلم يكون في حكم المتواتر حكم - [01:01:13](#)

المتواتر ويدل هذا على جواز صلاة على القبر وهذا هو الصحيح وللي دلت عليه السنة عن نبيه عليه الصلاة والسلام في الصلاة على القبر والنبي عليه الصلاة والسلام حديث ابن عباس صلی على القبر - [01:01:34](#)

وصلوا خلفه عليه الصلاة والسلام ويدل ايضاً على جواز اعادة الصلاة على القبر لمن اولا الاول لمن لم يصل الي هذا واضح ولمن صلی اذا صلی تبعاً وهم صلوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ولم يقل لهم - [01:01:54](#)

ولم ينهم عن الصلاة خلفاً قال انكم صلیتم عليه فلا تعيدوا الصلاة وده دليل عن ان صلاة الجنائز تعاد كصلاوة كالصلاوة المفروضة لكن تعاد لسبب. تعاد لسبب وقد ثبت في السنة جواز عاد الصلاة - [01:02:12](#)

الصلاحة في سبب اذا صلیتم وفي حاكم ثم اتيتم مسجد جماعة فصلوا فانها لكم نافلة ولا يفرق بينهم ولا يقال هذه اصلها فرض عين وهذه فرض كفاية. السنة دلت على هذا المعنى - [01:02:30](#)

والقاعدة في مثل هذا ما دام انه لا يعيدها اعادة مجردة بل يعيدها لسبب تبعاً لغيره صلی على الميت في المسجد ثم جاء الى المقبرة وجد الناس يصلون فصلى معهم لا بأس. بذلك انه يصلی تبعاً لغيره - [01:02:47](#)

هذا من جهة جواز صلاة على القبر. ومن باب اولى الصلاة على عليها اذا كانت لم ليست في تكون على الارض حتى الان يعد حفر القبر لم يلحد القبر مثلاً ينتظر مثلاً - [01:03:10](#)

حتى يفرغ منه فلا بأس ان يصلى عليها قبل ان توضع في القبر بل هذا قد يكون اولى يكون اولى لأنها بين يديه لانه بين ثم يبادر

حتى اذا فرغ من حمل القبر مباشرة - 01:03:31

اه يدخل الميت الى قبره. وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر صلى على قبر بعد شهر وعنه يعني عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:03:47

صلى على ميت بعد ثلاث رواهما الدارقطني. الاول اللي يصلى على قبر بعد شهر رواه الدراقدون بشر ابن ادم عن ابي عاصم الظحاك ابني مخلد عن ابي اسحاق الشيباني الشيباني متقدم ابي سليمان ابي سليمان - 01:04:11

عن الشعبي عن ابن عباس عن ابن عباس للفظ الثاني انه صلى على ميت بعد ثلاث رواهم طريق اسحاق المنصور عن هرم بن سفيان عن هریب بن سفيان البجدي عن الشيباني اللي هو - 01:04:36

اه سليم ابن ابي سليم عن الشعب عن ابن عباس. فما رد الحديث الى ابي اسحاق لسليمان عن الشعبي عن ابن عباس مرجعه اليه فهذا يبين بما يظهر والله اعلم انه حديث واحد انه حديث واحد - 01:04:56

ما يوجب التوقف في قوله بعد شهر وفي قوله بعد ثلاث لانه بالتتابع الروايات في الصحيحين من حديث ابن عباس من رواية اسحاق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس انه صلى عليه بعد ذلك مباشرة - 01:05:16

لأنه الى قبر رطب القبر لا يكون لا يبقى رطبا بعد ثلاث في الغالب وكذلك بعد شهر من باب اولى ولهذا الدارقطني رحمة الله قال عن الرواية التي بعد شهر انه وهم من بشر - 01:05:35

ابن ادم الراوي اللي سبق الاشارة اليه. الراوي عن ابي عاصم وابو عاصم رواه عن سفيان عبيدة خالف كثير من الرواية عن سفيان خالف كثير من الرواية عن سفيان في انه قال بعد - 01:06:00

آشهر بعد شهر وان الرواية لم يذكروا ما ذكره وهو ان كان لا يأس به لكن لا يحتمل من مثل هذا وكذلك قوله آآشهر بعد ثلاثة كذلك قوله بعد ثلاث - 01:06:18

هذا محتمل ان من هررين ابن سفيان البجلي او من او من قبله لان السند فيه رجل انا لم اعتر على ترجمته لان الدار طريق الحسن ابن يونس الزيارات. طريق الحسن - 01:06:38

ابن يونس حدثنا اسحاق بن منصور عن سفيان ينظر في ترجمته. ينظر في ترجمته فالذى يظهر والله اعلم ان الخبر المحفوظ فيه هو ما في الصحيحين انه صلى عليه من الغد عليه الصلاة والسلام بدلة قوله الى قبر رطب - 01:06:51

كل ما تقدم في عهد ابي هريرة ايضا. لكن مع ذلك لا يقال انه لا يصلى على القبر بعد يوم او يومين او ثلاث انما الذي لا دليل عليه ان يحد - 01:07:15

يقال لا يصلى على القبر الا في ثلاثة ايام لا يصلى على القبر اذا تجاوز شهرا مثلا تحديده بوقت معين لديه لا دليل عليه. ثم حديث ابن عباس هذا لو ثبتت هذه الرواية صلى بعد ثلاث - 01:07:31

وصلى بعد شهر لو ثبتت هذه الرواية غاية الامر ان يكون اتفاق. اتفق وافق ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يعلم بمותו الا بعد شهر لم يعلم باوتي الا بعد ثلاث - 01:07:48

فصلى عليه فصلى عليه. ولا لك كون انه يقال بعد شهر لا يصلى عليه كما هو المذهب واستدلوا بهذه الرواية وكذلك الرواية الاخيرة في هذا الباب قوله وعن سعيد ابن مسیب - 01:08:03

رحمه الله وهو ابن حزم ابن ابي وهب المخزومي توفي سنة اربعة وتسعين التابعى الجليل الكبير ان ام سعد ام سعد ابن عباس ماتت النبي صلى الله عليه وسلم غائب - 01:08:18

فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر رواه الترمذى وهذى حيوانات قتادة عن سعيد بن المسيب وهو مرسل وهو من رواية قتادة وعن عنة رحمة الله مع ابن البيهقي رواه معلقا عن سعيد بن سعيد. رواه معلقا عن سعيد - 01:08:33

ولم يذكر سنه رحمة الله يعني متصلها اليه رواه معلقا عن سعيد بن فساقه الى قتادة عن سعيد فريق سعيد الى عن ابن عباس وصله بابن عباس من طريق شعبة عن قتادة - 01:08:54

عن ابن عباس ووصله بذكر ابن عباس من طريق شعبة عن قتادة سعيد بن سعيد هذا حصل له تغير مع انه كما تقدم معلق عند البيهقي فالاظهر عدم ثبوت الخبر في هذا الباب - [01:09:23](#)

وحاصل الامر ان الاخبار في هذا الباب التي جاء فيها التقييد بشهر ايام وهذه الرواية ايضا جاءت عند الطحاوي. الذي يظهر انه لو ثبتت لو ثبت ان النبي صلى على قبر بعد ثلاثة ايام - [01:09:40](#)

او بعد شهر فان هذا مجرد اتفاق. والذي يظهر لي والله اعلم ان هذا من جنس ما ذكره في قصر الصلاة اذا كانت اربعة ايام واستدلوا بان النبي عليه الصلاة والسلام قدم صبح رابعة يوم الاحد - [01:09:55](#)

وخرج الى مني يوم الخميس فكان مكت في مكة اربعة ايام قالوا قال الجمهور من مكت اربعة ايام فاقل فانه يقصر الصلاة. من سافر ويجمع الاقامة اربعة ايام فاقل ينوي الاقامة اربعة ايام فاقيم فانه يقصر الصلاة. فان نوى اكثرا من اربعة ايام فانه يتم الصلاة. ما - [01:10:17](#)

حديث العباس وجابر وجامع الاخبار انه قدم صبح رابع عليه الصلاة والسلام. ومعلوم انه سوف يخرج يوم الخميس يوم التروية هي اربعة ايام. ولهذا قال احمد لما سئل عنه ادرك رحمه الله ان هذا الاستنباط - [01:10:41](#)

وان كان في نوع دقة الا ان فيه خفاء. ولهذا قال قليل من يفهمه او كما قال رحمه الله. قليل من يفهم الخبر مع ان الاصل في النصوص وضوح الدلالة وظهور الدلالة لكن احمد رحمه الله اشار الى خفاء في وجه الاستدلال وهذا وقع اتفاق - [01:11:00](#)

النبي قدم يوم الاحد واختلف هل صلى الفجر في مكة بذري طوى يعني يصلها في مكة او صلاتها في الطريق ليعشرون صلاة تصل في مكة او واحد وعشرون صلاة - [01:11:22](#)

او واحد وعشرون صلاة هذا وافق انه قدم في هذا الوقت. هم على على مقتضى قول الجمهور انه لو قدم يوم السبت يتم الصلاة اقدم يوم السبت خمسة ايام يصل - [01:11:37](#)

اكثر من واحد وعشرين صلاة او عشرين صلاة على القول الثاني فيتم الصلاة هذا قول ضعيف كيف يكون هذا الفرق العظيم في هذا الامر العظيم في الصلاة المكتوبة انها اما ان تتم واما ان تقصى - [01:11:56](#)

ومع ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام صلى قصرا لانه ما كثرت ايام. ولو مكت ازود او ازيد من اربعة ايام فانه يتم الصلاة عليه الصلاة والسلام. اذا لو كان هذا فرض - [01:12:14](#)

يبين النبي لأن هذا امر خفي لا يعلم الا أنه في ضميره ونيته عليه الصلاة والسلام كيف يخفيه والبيان في مثل هذا واجب لا يمكن يعني ان يخفيه عليه الصلاة والسلام وكيف يكل على مجرد فعل - [01:12:30](#)

لا يظهر منه وليس هناك دليل يحال عليه دليل سابق غاية الامر. قالوا ان الاصل اتمام والنبي قصر غدا يوم الاحد سوف يخرج يوم الخميس فعلى هذا الاصل الاتمام لا شك - [01:12:45](#)

احالة على امر خفاؤه لا يكاد يعلم بل لا يجزم به ولهذا تم ايضا هذا هذا مجاهد هذا الدليل اما من جهة النظر ادلة الاخرى من جهة الدلة الاخرى كالصرىحة - [01:13:05](#)

لانه قصر عليه الصلاة والسلام في مدد اطول من هذا عشرة في تبوك عشرين يوم على الخلاف في الحديث بفتح تسعه عشر يوما اذا غير ذلك مما جاء عنه عليه الصلاة والسلام - [01:13:20](#)

هذه المسألة وهي الصلاة على القبر من جهة وهنا مسألة اخرى تتعلق هل يصلى على كل ميت يعني لو انسان اتى الى قبر لا يدري متى من سنة من سنتين من عشر سنوات هل يصلى عليه؟ التزمه بعض العلماء - [01:13:38](#)

هل يجوز ان يصلى على القبر وهو اختيار ظاهر اختيار الصناعي في سبل السلام هذا نوع من الشطط. ركوب الشطط في هذه المسألة. وقال انه يصلى على القبر ابدا الخلاف وقال ان بعضهم قال - [01:14:02](#)

يصلى عليه ما لم يبلى وهذا ايضا ظاهر اختيار ابن عقيل. ابن عقيل يقول انه اذا علم انه بلي الميت ولو صلى عليه. وهذا كيف يعلم يقدر البلاد الحرارة والبرودة اذا كان والله يقدر مثلا في هذا شدة الحرارة انه لا يمكث - [01:14:21](#)

اكثر من شهر شهرين ثلاثة اشهر فانه لا يصلى عليه مثلاً و اذا كانت اقل فصلى عليه منهم من قال ينظر الى وقت الوفاة و عمر المصلي
ف اذا كان المصلي عليه يوم دفن - [01:14:45](#)

هذا الميت قد ميز يحسن الصلاة فلو كان مثلاً قد دفن من عشرين سنة و عمره ثلاثون يعني يوم مات الميت و له عشر
سنوات عشر سنوات قالوا ان هذا مميز - [01:15:09](#)

يعقل الصلاة يصلى تصلي. فان كان مثلاً بعكس ذلك دفن من ثلاثين سنة و عمرهعشرون لما دفن كان هذا معدوم ليس موجود.
ليس موجود. فكيف يصلى على من حالة دفن - [01:15:31](#)

كان لم يولد او على القول المتقدم انه لا يميز ولا يصلى انه لا لا يحسن الصلاة لا يحسن الصلاة في هذه الحال قالوا يفرق بين حال
و حال كلها اقوال هذه لا دليل عليها لا دليل عليها - [01:15:50](#)

والمنقول في السنة والمنقول في السنة في هذا ان النبي عليه صلى على قبور كان يسأل عنها يعني يسأل عن هذا الميت متى
دفنته وهو هل علمتمني؟ هلا اخبرتموني هذا المنقول عنه عليه الصلاة والنبي عليه الصلاة والسلام - [01:16:19](#)

ذهب الى مكة و قبر اناس من اصحابه وايضاً كان ربما يمر في طريقه بعض القبور ويموت بعض الصحابة وبعض الناس ممن لم
يشهدوا وكذلك اصحاب وعده في مكة يموت اناس في المدينة وهم في مكة وهو يموت اناس في مكة وهم في المدينة فيذهب
بالصحاب من مكة الى المدينة ومن مدينة مكة ولم يقال - [01:16:40](#)

كانوا يقصدون القرى يقولون من دفنتم من مات عندكم فيقصدون يصلون لم يقصد انما يصلى على الميت الذي يحضره العادة يصلى
عليه ففاته الصلاة عليه و نحو من غربات او معتاد يصلى عليه او عاد يصلى. وهذا هو من قول الاخبار - [01:17:07](#)

لهذا لا يأتي انسان مثلاً الى قبر منذ عشرات السنين يصلى عليه صلی عليه ويقال انا لم اصلی على هذا الميت. اما حديث عقبة بن
عامر في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام صلی - [01:17:27](#)

على شهداء احد صلاته على الميت الميت وهذا وكان له ثمان سنين. وعلى التحديد سبع سنوات ونصف السنة سبع سنوات ونصف
السنة لا دليل عن جماعة قال انه يجوع دليل على انه يصلى على الميت ولو طالت المدة. ولو طالت المدة لانه صلی عليه بعد سبع
سنوات - [01:17:44](#)

هذا فيه نظر اولاً النبي عليه الصلاة والسلام لم يصلى على شهداء احد في وقت موتهم رضي الله عنه. انما نوقي صلاته على بعض
الشهداء خصوصاً كما تقدم الصحيح في هذه المسألة. انما لم يصلى عليه - [01:18:13](#)

انما في اخر حياته قبل موته ابن حبان انه مات بعد ثلاث عليه الصلاة والسلام. وجاء في رواية صحيحة كالمودع للحياء والاموات ثم
النبي عليه الصلاة والسلام لم يستصحب احداً بل - [01:18:31](#)

صلى عليهم هو وحده عليه الصلاة والسلام. كالمودع للحياء والاموات. فهذا فيما يظهر امر خاص به عليه الصلاة والسلام ولهذا الخبر
يقترب به ما يدل على الخصوص تنوی به ما يدل على الخصوص - [01:18:48](#)

للحياة والاموات ثم ليس دعاء بعضهم قال انه دعاء لا الصواب انه صلی صلاة ولها في نفس الحديث كصلاة على الميت كالمودع
للحياة ثم ذكر رحمة الله عليه الصلاة والسلام بباب فضل الصلاة على الميت وما يرجى له بكثرة الجمع يأتي بدرس اتي اسئلته سبحانه

وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع - [01:19:06](#)

وكرمه امين صلی الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:19:30](#)